

الدرس 35 | شرح سنن ابن ماجه | أبواب الصلاة | للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. واصلي واسلم على ادلة الامين وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين. قال الامام قال الامام ابن ماجه رحمه الله تعالى في سننه في ابواب اقامة الصلاة والسنة فيها. باب ما جاء في من سجدهما بعد - [00:00:00](#)

السلام حدثنا قال حدثنا ابو بكر بن خلاد قال حدثنا سفيان عيينة عن منصور عن ابراهيم العلقمة ان ابن مسعود سجد سجدي السهو بعد السلام وذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك قال حدثنا هشام ابن عمار وعثمان ابن ابي شيبة - [00:00:30](#) قال حدثنا اسماعيل بن عياش عن عبيد الله بن عبيد عن زهير بن سالم العنسي عن عبدالرحمن بن جبيب بن نفيض عن ثوبان قال عن ثوبان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - [00:00:50](#)

في كل سهو سجدة ثاني سجدة بعد ما يسلم. قال باب ما جاء فيه. قال باب ما جاء في البناء على الصلاة. قال حدثنا يعقوب بن حميد بن كاسب قال حدثنا عبد الله بن موسى التيمي عن اسامة بن زيد عن عبد الله بن يزيد عن عبد الله بن يزيد - [00:01:04](#)

الاسود ابن سفيان عن محمد عن محمد ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى الصلاة وكبر ثم اشار اليهم امكات ثم انطلق فاغتسل وكان رأسه يقطن ماء ثم فصلى بهم فلما انصرف قال اني خرجت اليكم جنباً وان - [00:01:24](#) نسيت حتى قمت في الصلاة. قال حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا الهيثم نخارجه. قال حدثنا اسماعيل ابن عياش عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصابه قي او ضعاف او قلنس نومادي فليصرف فليأت - [00:01:44](#)

توضاً ثم ليبيني على صلاته وهو في ذلك لا يتكلم. قال باب ما جاء فيمن احدث في الصلاة كيف ينصرف؟ قال حدثنا ما عمرو قال حدثنا عمرو بن عبيد بن زيد قال حدثنا عمرو بن علي المقدومي عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة - [00:02:04](#) صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم فاحدث فليمسك عن فليمسك على انفه ثم لينصرف. قال حدثنا حرمله ابن يحيى قال حدثنا عبد الله بن وهب قال حدثنا عمرو ابن قيس عن هشام ابن عروة - [00:02:24](#)

عن ابيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه. قال له ما جاء في في قال باب ما جاء في صلاة المريض. قال حدثنا علي ابن محمد قال حدثنا وكى عن ابراهيم ابن طهمان عن ابراهيم ابن طهمان عن حسين المعلم عن ابن بريدة عن عمران ابن الحصين قال كان - [00:02:40](#)

فقال كان بي الناصور فسألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة فقال صلي قائماً فان لم تستطع فقاعداً فان لم تستطع فعلى جنب. قال حدثنا عبد الحميد النوبة يعني الواسطي قال حدثنا اسحاق الازرق عن سفيان عن عن سفيان عن جابر عن ابن ابي حريز عن وائل ابن حجر قال - [00:03:00](#)

لقال رأيت قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم صلى جالساً على يمينه وهو وجع قال باب ما جاء في صلاة النافلة قاعداً. قال حدثنا ابو بكر ابي شيبة قال حدثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن ابي سلمة عن ام سلمة قالت - [00:03:20](#)

والذي ذهب والذي ذهب بنفسه والذي ذهب بنفسه صلى الله عليه وسلم ما مات حتى كان اكثر صلاتي وهو جالس وكان احب الاعمال اليه العمل الصالح العمل الصالح الذي يدوم عليه العبد - [00:03:37](#)

وان كان يسيرا. قال حدثنا ابو بكر من شعبة قال حدثنا اسماعيل علي عن وليد بن ابي عن الوليد بن ابي هاشم. هاشم عندك؟ ايه هشام هشام عفا الله عنك عن الوليد ابن ابي هشام عن ابي بكر ابن محمد عن عمرة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:03:53](#)

يقرأ وهو قاعد فاذا اراد ان يركع قام قدر ما يقرأ انسان اربعين اية. قال حدثنا عمر العثماني قال حدثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن هشام ابن عروة عن ابي عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في شيء من صلاة الليل الا قائما حتى - [00:04:13](#)

فدخل في السن فجعل يصلي جالسا حتى اذا بقي عليه في قراءته اربعون اية او ثلاثون اية قام فقرأها وسجد قال حدثنا ابو بكر من شعبة قال حدثنا معاذ ابن معاذ عن حميد عن عبد الله ابن شقيق العقيلي. قال سمعت قال سألت عائشة عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:04:34](#)

بالليل فقالت كان يصلي ليلا طويلا قائما وليلا طويلا قاعدا فاذا قرأ قائما ركع قائما. واذا قرأ قاعدا ركع قاعدا. قال الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. قال ابن ماجة رحمه الله تعالى في كتاب السهو - [00:04:54](#) جاهز في سجدي السهو قبل السلام؟ قلت له على هذا؟ ايه. مر بنا ان الاصل في سجود السهو انه كله قبل السلام الا في موضعين. والا جميع ما يأوي المسلم في صلاته يسجد له قبل - [00:05:19](#)

سلام. الا في موضعين من موضع الاول اذا سلم النقص. سلم من نقص. لحديث ذي اليمين النبي صلى الله عليه وسلم من ثلاث وسجد بعدما سلم. الحالة الثانية اذا بنى على غالب ظنه. شك في صلاته - [00:05:39](#) وبنى على غالب ظنه سجد بعد السلام. وقد بينا ان المصلي لا شك يعرض له اما ان يبنى على اليقين اما ان يبنى على غلبة الظن واليقين بمعنى انه يرجع الى الاصل يرجع الى الاصل - [00:05:59](#)

ثلاثة او اربع نقول اليقين انها ثلاث هذا هو اليقين غلبة الظن قد تكون في الاكثر وقد تكون في الاقل قد تكون في الاكثر وقد تكون في الاقل فاذا بدأ اليقين وهو الرجوع الى الاصل دون غلبة ظن سجد قبل السلام. واذا بنى على غلبة الظن سواء رجع الى القليل - [00:06:19](#)

او الى الاكثر سجل بعد السلام. هناك حالة ثالثة وهي مكملة وليست حالة مستقلة وهي اذا نسي قبل السلام سجد بعد السلام وبهذا اخذ الامام احمد رحمه الله تعالى. المسألة فيها خلاف منهم من يرى السجود كله بعد السلام. ومنهم من يرى السجود كله قبل السلام - [00:06:39](#)

ومنهم من يفصل في الزيادة والنقصان فيرى انه اذا زاد السد بعد السلام واذا نقص سلم قبل السلام والصحيح الذي يجمع الاحاديث ويقول القائل به قد جمع قد عمل بجميع الاحاديث هو ان يسجد في هذين الموضعين بعد السلام وفي غيرها يكون قبل - [00:06:59](#) السلام. قال حدث سفيان بن وكيع هو ابن الجراح وكيل ابن الجراح حدثنا يونس ابن مكيع حدثنا ابن اسحاق حدثنا الزهير عن ابي سلمة. عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الشيطان يأتي احدكم في صلاته فيدفع - [00:07:19](#) يدخل بينه وبين نفسه حتى لا يدري زاد او نقص. فاذا كان ذلك فليسجد سجدين قبل ان تكلم ثم يسلم. هذا الاسناد ضعيف. الا ان الحديث اصله في الصحيحين من حديث هريرة رضي الله تعالى عنه. وفيه - [00:07:39](#)

قال اذا سمع النداء اد وله ضراط فاذا انقطع الاذان رجع اذا سمع الاقامة اجبر ايضا له ضراط فاذا فاذا انتهى رجع حتى انه يصل الى الروحاء اي مسافة اربعة اميال فاذا رجع اخذ يحول بين المصلي وبين يحول بين المصلي وصلاته - [00:07:59](#) فاذا فليسجد يصلي قبل ان يسلم ترغيبا للشيطان هذا اصله في الصحيحين. فالحديث في الصحيحين من حديث يحيى ابن كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه. واما هذا الاسناد ففيه سفيان بن وكيع بن الجراح وهو ضعيف. ايضا رواتب ابن اسحاق

عن الزهري - 00:08:19

ليست ليست من أعلى درجات الصحيح. وان كان قد صرح في ذلك فيبقى للحديث هذه العلة لمخالفته الاحاديث لهذا للتفرس في هذا الوكيل وايضا يونس بن بكير يونس البكير هذا ليس ممن يقبل تفرد - 00:08:39

ويونس هواه ابن واصل الشيباني يونس الشيباني. قال فيه ابن معين صدوق وقال فيه في رواية ثقة ومرة قال صدوقا ومرة وثقة وقال آا ايضا اتهم مرة بالزندقة قال رجل - 00:08:59

انهم يتهمون بالزندقة قال كذب. تكلم فيه بعضهم ووثقه بعضهم. وقال الدارمي عنه ثقة وقال يخالف في يخالف في يونس وقال ابن محرز عن يحيى ليس ببأس. وقال فيه كان مع السلطان وكان يقوم بالارجاء - 00:09:19

وقال ابن دين لا اكتب انا لست احدث عنه فتكلم فيه العلماء ولكن يبقى حديث محل انه من قبيل الحسن القبيل الحسن ما لم يخالف الثقات. فحديث يحسن ويقبل في غير الاصول. والحديث كما ذكرت اصله في الصحيحين - 00:09:39

من حديث ابي هريرة ان المسلم اذا شك في صلاة العيد كم صلى فانه يسجد سجدتين قبل ان يسلم. ثم روى من طريق حدث بنفس الاسناد الا انه قال اخبرنا سلمة ابن صفوان لمرة ابن اسحاق عن الزهري مرة يرويه عن سلا - 00:09:59

صفوان ابن سلمة عن ابي سلمة فهذا يدل على اضطراب في حديث ابن اسحاق عن الزهري مرة للزهري ومرة يرويه عن سلمة ابني صفوان ابن سلمة وهو لا بأس به الثقات وثقه اهل العلم. قال عن ابي هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم ان - 00:10:19

00:10:19

يدخل بين ادم وبين نفسه فلا يدري كم صلى فليسجد قبل ان يسلم. احتج بهذا العيد قال ان السجود كله قبل السلام. ثم قال ايضا لو ما جاء في من سجده بعد السلام. هذا مذهب الشافعي يرى ان السوء كله قبل السلام - 00:10:39

ويحمل الحين جاءت بعد السلام انها على الفوات على الفوات انه نسي فسجد بعد ما سلم ومنهم من يحلو الحديد فليبني على غالب ظنه انه المربي على اليقين فيسجد بعد فيسجد قبل السلام. قال فيمن جاء لا ما جاء لمن سجده بعد السلام اي جعل السجود كله بعد - 00:10:59

حدثنا ابو بكر عن منصور عن إبراهيم عن علقمة ان ابن مسعود سجد جلسته بعد وذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك. وهذا هو مذهب الاحباب. يذهب الى النسل كله بعد السلام. وحريم مسعود هو في الصحيحين - 00:11:19

ولكن له قصة حي مسعود له انه سل انه صلى خمس ركعات فلما نه سجد بعدما سلم المسجلة بعد ما سلم وقال هكذا يفعل ذلك. وايضا جاء في لفظ عنه انه قال اذا شك عنه الصلاة فليدري - 00:11:39

فليصلي على غالب ظنه وليتبع السلام. وجاء ايضا فليبني على غالب ظنه وليسجد بعد السلام. فهي تدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم في موضعين لما سلم النقص الي صلى ابي هريرة الرباعية ركعتين وفي حديث عمر بن حصين الرباعية ثلاث ركعات - 00:11:59

ثم سجد بعدما بعد ما سلم. وفي مسعود انه سجد بعدما ذكر بذلك بعد ما ذكر انه صلى خمس فسجد بعدما سلم. واحد مسعود وهو في الصحيحين ايضا في البخاري ومسلم انه صلى الله عليه وسلم سجد بعد - 00:12:19

بعد السلام لفظ البخاري قال حدثنا عثمان الجليل عن منصور عن إبراهيم عن علقمة قال قال عبد الله بن مسعود قال عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه صلى النبي صلى الله عليه وسلم صلى النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ادري - 00:12:39

ازاد او نقص؟ يقول ابراهيم الاخي لا ادري ازاد او نقص يعني صلى فزاد او نقص. فلما سلم قيل يا رسول الله يا رسول الله حادث للصلاة شيء قال وما ذاك؟ قالوا صليت كذا وكذا فثنى رجله واستقبل القبلة وسجد سجدتين ثم سلم - 00:12:59

فلما اقبل علينا بوجهه قال انه لو حدث في الصلاة شيئا لتنبئتكم به ولكننا انا بشر مثلكم انسى كما تنسون نسيت فذكروني واذا شك احدكم في صلاتي فليتحري الصواب فليتم عليه ثم ليس ثم ليس ثم - 00:13:19

ويسجد سجدتين اذا هنا ايش؟ فليتحري الصواب. هذا لفظ التحري يتحصر بمعنى ايش؟ يبني على غالب ظنه على خلاف الحديث ابي سعيد اليماني على ما استيقظ اذا فليتحري الصواب وليسجد بعدما يسلم في حديث ابو هريرة انه - 00:13:39

00:13:39

لما قيل له قصدت صلاة المسجد؟ قال لم تقسى ولم انسى؟ قالوا بلى. فسجد سجدتي بعد ما سلم ثم سلم. اذا سلم ثم سجد ثم ايش؟ ثم سلم. كم سلام سلم؟ ثلاث سلامات. السبب الاول هو خطأ الذي سلم النقص. فلما اتى بالركعتين ماذا - [00:13:59](#)
سلة ثم سجد ثم سلم اصبح كم سلم؟ ثلاث مرات في صلاته الاولى اه غير معتد بها لماذا؟ لانه فعل نسيان وليس عمدا. الثاني عبدا وهو سلام من صلى من صلاته فسير سجدتين ثم سلم سلاما اخر. ولا يتشهد - [00:14:19](#)
بعد سلامه الاول اذا سلم لا يتشهد وانما يسجد مباشرة ويسلم بعد ذلك. هذا هذا حديث لفظ البخاري وهو ايضا عند مسلم بنحو هذا اللفظ. قال بعد ذلك حدثني هشام العمار وعثمان ابن شيبه قال حدثني اسماعيل ابن عياش عن عبيد الله ابن عبيد عن زهير ابن سالم عن انس - [00:14:39](#)

عن جدسي عن عبدالرحمن بن جبير النفير عن ثوبان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في كل سهو سجدة بعد ما يسلم اهل العلم مجمعون على ان سواء تعدت ليس له الا سجدتان وليس ظاهر الحديث يدل على ان لكل سهو سجدة - [00:15:08](#)
الجميع لو سهى مرتين كم يسجد؟ اربع سجدات. ان المراد لكل سهو سجدتان اي سهو. اي سهو سهوته فانك له سجدة سجدة ان تسجد له سجدتين. وقد اختلف العلماء هل كل سبب صلاة يسجد له؟ لانهم يفرقون بين الاقوال وبين الافعال - [00:15:28](#)
الجمهور الذي يرون ان السنة ما يكون في اي شيء الافعال لا في الاقوال في الافعال لا في الاقوال وان من ترك قولاً ان كان سنة فلا يجبر وان كان واجبا ان كان واجبا - [00:15:48](#)

قالوا اه بعد اصل الوجوب قليل يعني وجوب لا الوجوب في الاقوال الجمهور ليس عندهم شيء وارد في الاقوال. الجمهور عندهم ايش؟ الواجب فقط تكبيرة الاحرام فقط ولا تبع الاقتصاد الا بها اما ما عداها فكل عنده من باب السنن الا المذهب فانه يرى هذه الاقوال كلها من الواجبات - [00:16:02](#)

بين الجمهور وبين المذهب في السجود عند الاقوال. لماذا لو ترك التشهد الاول؟ الجمهور الجلوس ليس لاجل لو ترك التشهد لا من اجله شيء. انه لم يجلس لانه ترك هيئة الجلوس بين السجدتين. عندما يترك سمع الله لمن حمده لا يسجد لماذا؟ لان تركها نسيانا ليس بواجب - [00:16:22](#)

واضح هناك عند من يرى الوجوب يرى انه يسجد لها. اذا عامة العلماء يرون السجود في اي شيء في ترك الافعال. اما الاقوال فالصحيح اذا ترك واجبا نسيانا فانه يسجد له اذا يأتي به بمعنى لو اراد ان يقول سبحان ربك لو اراد ان يقول الله - [00:16:41](#)
اكبر فقال اراد ان يقول سمعا فقال الله اكبر نسيانا نقول اذا ذكر يسجد السوء لترك هذا الواجب. يسجد السوء لترك هذا الواجب. لان قول السنن الواجب وقول ربي لك الحمد واجب. واما اه - [00:17:02](#)

الاذكار التي تقال في سوء الركوع فالصحيح ان ذكر الله باي ذكر وترك الواجب فلا يسجد له بمعنى لو انه عندما ركع قال سبحان الله الملك القدوس ولم يقل ثواب عظيم يقول صلاتك صحيحة ولا يلزمك ان تسجد لهذا النسيان. لو ترك سبحان ربي الاعلى قل صلاتك صحيحة ولا ولا يلزمك ان - [00:17:17](#)

تسجد لان المقصود في السجود هو ان يدعو والمقصود في الركن هو اي شيء ان يعظم. فمتى ما عظم ومتى ما دعا حصل المراد بالسجود والركوع. ولو ذكر الله باي ذكر - [00:17:37](#)

لو ذكر الله فيه ذكر فانه يجزي عنه في باب الركوع والسجود. هذا الحديث آآ في اسناد زهير بن سعد العنزي قال به الدرق منكر الحديث لم لم يوثقه الا ابن حبان والا عامة الحفاظ على تضعيفه فهو منكر الحديث منكر الحديث كما قال ذلك - [00:17:51](#)
ادى الى قطن رحمه الله تعالى. ومع هذا يقال ان من سها من سهى. فترك واجبا فانه يسجد السوا. اما اذا ترك سنة فانه لا يسجد. لا يسجد لانه ولو تعمد تركها فلا شيء. بمعنى لو لم يقرأ سورة بعد - [00:18:11](#)

الفاتحة لسيادة يقول لا يلزمك ان تسجد نسي مثلاً ان يضع يديه على صدره في موضعها فوق السرة نسيانا يقول لا يلزمك ان لماذا؟ لانها سنة ولو متعمداً جاز اذا فكل ما جاء تركه متعمداً لا يسجد له عند تركه نسيانا لا يسجد له عند تركه نسيانا قال - [00:18:31](#)
على الصلاة هناك بناء وهناك استئناف هناك بناء وهناك استئناف البناء هو ان يمضي في صلاته ويبني واضح البناء بمعنى صلى اثنتين

ثم آآ مثلا ارعت ففعل دمه ورجع الى صلاته. نقول ايش؟ اكمل صلاتك. صلاتك صحيحة اكملها مثلا - [00:18:54](#)
آآ احدث احدث نقول اقطعوا الصلاة وتوضأ واستأنف الصلاة على الصحيح لان هناك قول ايضا يقول انه يبني ايضا حتى لو كان حدثا
لكن الصحيح انه بمجرد ان يحدث ماذا يكون؟ بطلت صلاته ويستأنف الصلاة - [00:19:19](#)

قال حدثني يعقوب ابن كاسب حدثني عبد الله ابن حدثني عبد الله ابن موسى التيمي عن اسامة ابن زيد عن عبد الله ابن يزيد بول
الاسود ان سفيان محمد بن ابي ثوبان عن ابي هريرة قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم من الصلاة وكبر ثم اشار اليهم بهذا اللفظ
ايش؟ كبر - [00:19:37](#)

خرج الى الصلاة وكبر ثم اشار اليهم فمكثوا. ثم انطلق فاغتسل وكان رأسه يقطب فصلى بي فلما انصرف قال اني خرجت اليكم جنبا
واني نسيت حتى قمت في الصلاة. هذا الاصل الحديث هذا في الصحيح لكن ليس فيه - [00:19:57](#)
وكبر جاء من حديث ابو هريرة وجاي من حديث ابي بكر رضي الله تعالى عنه. وهذا الاسناد فيه يعقوب بن حميد بن كازم. فيه ضعف
وايضا في وسام بن زيد ليس بذلك الحافظ وهو من وهو من احسن ابناء زيد ابن اسلم وسالم هناك اسامة وعبدالله وعبدالرحمن -
[00:20:18](#)

اه فاسامة ممن يحسن لكن يبقى انه ليس بذلك الذي يعتمد عليه. وايضا اه فيه اه عبد الله ابن موسى التيمي قال في يحيى
في الوعيد صدوقه وكثير الخطأ وقال فيه ابو حاتم ليس محله ذاك - [00:20:38](#)
قال احمد بن حنبل كل بلية منه كل بلية منه اي ان احمد يضعف ايضا وذكره ابن حبان في المجروحين وقال في احاديثه رفع رفع

الموقوف واسناد المرسل كثير. حتى يخطب للمحدث ببال من الحي صنعت انها معمولة من كثرة - [00:20:58](#)
لا يجوز الاحتجاج به عند الانفراد ولا الاعتبار. ولا الاعتبار عند الوفاق. لا يجد انفراد ولا الاعتذار لا به لا في المتابعة ولا في الشواهد ولا
يحتج ويتفرد به ووثقه لاجلي وقال الذهبي شيخ فعلى هذا يقول ايضا عبد الله ابن موسى الشامي التيمي هذا ضعيف الحديث يبقى
- [00:21:18](#)

بن زيد ايضا الليث وسام بن زيد هذا هو الليثي ليس ليس هو اسامة بن زيد الليثي وهو ممن يضعف ايضا في حديثه اخرج له في
الشواهد والمتابعات لكنه ليس بذلك الحوض سامي بن زيد هو الليثي ابو زيد المدني - [00:21:41](#)
تكلم به قال يسكت عنه فقال احمد يحيى ترك اسامة الى اخره وقال كان القطان يضاعفه وقال عنه امسك عنه باخره. ترك الاخذ عنه.
في اخر حياته. وطال دار قطن لما سمع - [00:22:01](#)

القطان لو حدث العطاء عن جابر رفع ايام منى كلها من حر قال اشهدوا اني قد تركت حديثه. حديث عطاء الجابر ان ايام من كلها
بالحر تفرد به وسام بن زيد الليثي فلجل رفع لهذا الحديث ترك يحيى بن سعيد القطان حديث هذا الرجل قال هذا امر منكر يقول -
[00:22:25](#)

هذا منكر هذا منكر لانه بذلك يساوي يعني هذا امر منكر. اي هذا انه تركه وقال ايضا وقع العبد العلي الفلاس حدثنا عنه يحيى بن
سعيد ثم تركه قال يقول سمعت سعيد المسيب وتعقب الكلام قائلا هذا امر منكر لانه بذاك - [00:22:45](#)

تساوي نسخة الزهري يعني انه انكر هذا القول من اسامة بن زيد الليثي ومع ذلك هناك من يحسن حديثه ويقول هو صالح لا بأس به
وقد بعنا يحيى انه وثقه على كل حال نقول هو ممن لا يقبل تفرد ولا خاصة بالاصول لا يقبل ما يتفضل به في الاصول - [00:23:05](#)
فحديثه اذا تابع او وافق الثقات طلاب من باب الحسد. ووجه النكارة هنا قوله انه ده الحيض الصحيح انه لما اراد ان يكبر قال امكثوا
لما اراد قال امكثوا ولم يكبر صلى الله عليه وسلم فليس فيه انه - [00:23:25](#)

قال صلى الله عليه وسلم وانما الذي في الصحيح في صحيح البخاري ومسلم عن يونس عن الزهري عن ابي سعيد ابو هريرة قال
اقيمت الصلاة وعدلت الصفوف قيام فخرج الينا وسلم فلما قام في مصلاه ذكر انه جنب فقال لنا مكانكم هذا لفظ البخاري -
[00:23:45](#)

ليس في انه كبر انما فيه انه قال مكانكم ثم ذهب واغتسل صلى الله عليه وسلم. ايضا عند مسلم فانه لم يكبر بنفس الحديث اذا لفظ

التكبير هذه غير محفوظة غير - 00:24:05

شافين البكرة ايضا بكرة رضي الله تعالى البكرة وفيه انه قال دخل في صلاة الفجر فهو بيده ان مكانكم ثم جاء ورأسه يقطر فصلى بهم. هذا لفظ انه كبر من طريق زياد الاعلى من الحسن عن ابي بكرة رضي الله تعالى عنه قال في اختلف - 00:24:25
قال في اوله كبر قال ابو داود رواه الزهري عن ابي سلمة ابي هريرة قال لما قال مصلاه انتظرن يكبر وسرق ثم قال كما انتم قال ابو داود رواه ايوب - 00:24:52

هشام عن محمد مرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فكبر ثم اوى بيده الى القوم اجلسوا اذا الياء لفظة كبر لا تثبت عن النبي وسلم وحديث الحسن عن عن ابي بكرة قد اعلمها الدارقطني الله تعالى وقال ان الاصل فيها ان بينهما الاحنف ابن قيس - 00:25:02
ان سماعه منه ليس ولكن الصحيح انه ثبت سماعه في الجملة. والاصل انه سمع عدة احاديث. القاتل المقتول في النار. سمعه الحسن بن ابي بكرة احدث به. فاما هذا الحديث فيعمل بهذه العلة لكونه يخالف ما في الصحيح. وايضا انه جاء - 00:25:22
انه لم يكبر حديث بكرة ان احمد ايضا الاخ كبر بنفس الاسناد انه دخل صلاة الفجر ليس فيه ذكر كبر. جاء في رواية عند احمد من طريق حماد عن زياد عن الحسن وليس فيه وليس فيه كبر انما دخل - 00:25:42

في صلاة الفجر هذا يظل اخذه احمد وجاء ايضا من طريق حماد انه دخل صلاة الصبح على كل حال نقول لفظة كبر هذي غير محفوظة. والمحفوظ ما في الصحيحين وهو انه لما اراد يكبر قال مكانكم فصلى بهم - 00:26:12
وعلى ولو حصل لو حصل له ان ان اماما مثلا دخل بالصلاة وذكر انه جنوب هل يشفع له ان يحبس الناس يخص انه لا يشرع وانما ينيب غيره فيصلى بالناس. ينيب غيره ويصلي بالناس فليس له ما لرسول الله صلى الله عليه وسلم من - 00:26:32
من اه حرص المسلم يصلي خلف النبي صلى الله عليه وسلم. وليست صلاته كصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. فحبس الناس حتى يرجع هذا نقول غير مشروع الا اذا كان الامر يسير الامر يسير فقد يقال والنبي صلى الله عليه وسلم آا كان ينيب ابا بكر الصديق - 00:26:51

قلب الناس حال حال مرضه. ولما جاء ابو بكر رضي الله تعالى عنه وهو يصلي بالناس جاء النبي صلى الله عليه وسلم ماذا فعل؟ رجع ابو بكر وصلى النبي صلى الله عليه - 00:27:11
وسلمه. على كل حال نقول لفظة كبر هذه غير محفوظة. والصحيح انه قال ذلك قبل ان يكبر قال بعد ذلك حنبا محمد ابن يحيى ابن الهيثم ابن عياش عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن عائشة - 00:27:24

قال اه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصابه قي او رعا او قلس او مذي فليتنصرف فليتنوضأ ثم علا صلاته بذلك لا يتكلم اين وجه الاحتجاج للحديث الاول؟ انه كبر واغتسل ورجع واضح؟ وين الاشكال؟ ذكر انه - 00:27:42
دخل الصلاة وهو جنب اذا تكبيرة اولى ايش؟ لم تتعقد لماذا؟ لانه على غير طهارة فانصرف فاغتسل ثم رجع فكبر ثانية وصلى بالناس هل يحتج بهذا الحديث على انه يجوز للمصلي ان يمضي في صلاته بعد بطلانها؟ هل في حجة؟ لماذا؟ لانه قطع صلاته - 00:28:05
واغتسل وكبر كبر اخرى. اما لو قال دخل بهم الصلاة دون ان يكبر كان نقول حيث هذا في هذه العلة وهي علة انه التكبير غير محفوظ غير محفوظ. الامر الثاني - 00:28:29

الامر الثاني آا في حديث من اصابه قي او رعا او قلس او مذي فليتنوضأ ثم ليبيني على صلاته. هنا قال من اصابه قي او رعا او قلس او مريء. الاشكال في لفظة نبي والا الباقي لا اشكال فيه. ان لو اصاب الانسان قلس او اصابه رعات او اصابه - 00:28:49
طيب لا اشكال لانها خير ناقض الوضوء على الصحيح ليست ناقضة فله ان يغسله ويرجع ما في اشكال لكن متى الاشكال في خروج المني في خروج المني المني ناخذ من نواقض الوضوء مبطن مبطلات الوضوء. اذا خرج المني بطل وضوءه الا ليقال - 00:29:14
انه صاحب صاحب سلس. وصاحب السلس له حكم اخر لا ينصرف اصلا. وانما يمضي في صلاته وعلى حسب فبحاله يصلي بالحديث بهذا الاسناد منكر وقد انكره اهل العلم فقد رواه اسماعيل ابن عياش عن ابن جريج عن ابن - 00:29:34
الملائكة عن عائشة والمحفوظ في هذا الحديث ان من طريق ابن جويج عن عائشة مرسل وليس فيه ذكر ابنك بل جاء من طريق ابن

جويد علي عبد العزيز عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا وصى في رواية إسماعيل عن أهل الحجاز من كرة - [00:29:54](#)
وهذا منها هذا منها والمحفوظ فيه ما رواه الدار قطني من طريق اسماعيل ابن عياش عن ابن جريج عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذي محفوظة للخبر انه من رواية ابن جريج عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس فيه ذكر عائشة وليس فيه ذكر ابن ابي مليكة وانما هو مرسل - [00:30:10](#)

عن ابن جريج عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا هو المحفوظ والحديث بهاتين العلتين ان من رواتب ابن عياشة منكر والعلة الاخرى ان الصحيح فيه الارسال وعدم الارسال وليس الاتصال. اذا مسألة هل يبني على صلاة او لا - [00:30:30](#)
الصحيح ان من بطلت من بطل وضوءه استأنف صلاته ولم يبني عليها بمجرد انه احدث بطل وضوءه فاحتاج ان يجدد ان يتوضأ من جديد ويتوضأ من جديد اعاد صلاته من جديد. اما من اصابه قلق - [00:30:50](#)

او رعاة او قيء وانصرف فغسل الدم الذي اصابه ومضى في صلاته فصلاته صحيحة بشرط الا يفعل شيئا يبطل صلاته. ما الذي يبطل هو مثل ايش؟ مثل الكلام. ان يتكلم من يتكلم ان ينصرف عن غير جهة القبلة - [00:31:07](#)
القبلة يقول باستدباره او بكلامه بطلت صلاته فيستأنف صلاة جيدة اما اذا غسل الدم وفي جهة القبلة او رجع خطوات الى مكان القريب كفتح الباب او ما شابه ذلك يمضي في صلاته ويبني عليها - [00:31:24](#)

قال له وما جاء من احدث الصلاة؟ كيف ينصرف؟ قال بمعنى اذا اصاب الانسان في صلاته ما لا يحتاج معه للانصراف ككونه احدث او اصابه رعاة او ما شابه ذلك قال حدثنا عمر ابن شبه ابن عبيدة ابن زيد حدثنا عمر ابن - [00:31:44](#)

المقدم علي هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم فاحدث فليمسك انفه ثم لينصرف ثم زاد هنا قال حدثني عن عبد الله ابن وهب ابن عمر ابن قيس عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة نحوه - [00:32:06](#)
هذا الحديث آ رواه ابو داود ايضا هذا الحديث رواه تفرج به ابن ماجة رحمه الله تعالى واسناده اسناده آ شسمه عمر ابن علي المقدمي هذا ممن كان يتهم بتدليس التسوية. وقد صرح بالسمع قد صرح بالسمع فقال حدثني - [00:32:26](#)

هشام ابن عروة مع انه كان يصرح ويدلس. كان من يصرح ويدرس. حتى تصريحه بالتحديث يبقى محل اعلان فالحديث فيه عن عمر ابن عمر ابن قيس عمر ابن علي ابن مقدم عن هشام ابن مروان عن ابيه عن عن عائشة فقال ان صلى - [00:32:56](#)
فاحدث فليمسك على انفه ثم لينصرف نحتاج كلمتي بعمر بن محمد المقدمي قال هنا ابو داود في هذا علة وجه اعلاله قال رواه حماد سلمة وابو اسامة عن هشام بن عروة عن - [00:33:16](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر عائشة. وعلى هذا يقال في هذا الحديث ان حماد بن سلمة وكذلك ايضا ابو انا في حمام ابن اسامة رواياه عن هشام العروة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر عائشة - [00:33:56](#)
فالحديث ضعيف في هذه بهذه العلة وهي علة الارسال. وهذا الذي رجحه ابو داود رحمه الله تعالى في الحديث مع ان بعله الارسال وابو عمر ابن علي المقدم ممن قبح تبليسه وقد خالف ابو اسامة وخالف حماد بن سلمة - [00:34:15](#)

وهما يرسلانه. واما الاسناد الاخر الذي تابعهما ابن قيس عن هشام ابن عروة فهذا ضعيف جدا. عمر ابن قيس هو هو المعروف بسندل متروك الحديث. فالحديث في هذا الاسناد ضعيف وعلته الارسال. ومع ذلك مع ذلك يقال من - [00:34:45](#)
الادب اذا احدث الانسان طردا ينصرف ان يأخذ بانفه من باب ان يدفع عنه الحياء لانه اصابه رعاة او اصابه يحتاج ان يذهب ويخرج لاجله. وليس في هذا حرج. فالحديث جالس نادي هو ضعيف ومن جهة المعنى فلا بأس - [00:35:05](#)

من جهة المعنى لا بأس به يقول محمد المقدمي يقول رأيت ولم اكتب عنه شيئا وكان يدلس. وقال فيه ايضا ليس بثقة وقال لم اكتب عنه شيء. وقال فيه ابو حاك لولا تدليسه لحكمنا له اذا جاء بزيادة غيره. غير اننا - [00:35:25](#)
اخذ عن غير ثقة وقال احمد قال كان يدلس وقال ايضا رجل صالح عفيف مسلم رجل عاقل وكان به من العقل امر العجب ثم قال جاء عمر ابن معاذ فادى الي مئتي الف درهم او مئة الف درهم وكان من اعقل الناس. يبقى عنده - [00:35:55](#)

كان سيء التدليس وهو ممن كان يدل تدليس التسوية ذكر ذلك في ترجمته رحمه الله كان يدلس تدليسا شديدا قال ذلك ابن سعد في

طبقاته كان يدلّس الديسا وكان ايضاً من تدليس السكت يقول حدثنا - 00:36:25

يسكت هشام ابن عروة عن ابيه مثلاً كذا تسمع ايش الان؟ انه صرح بينما هو يدخل يسكت ويضمّر ويضمّر اخر حدثنا ويسكت يسمى تدليس السبت. فهذا لاجله قال انه حتى ولو صرح بالتحديث فانه يبقى على علة التدليس. ويبقى اذا - 00:36:45
حيث علتان العلة الاولى التدليس والعلة الثانية المخالفة. فقد رواه حماد وسلمة ورواه ايضاً من؟ ابو اسامة ومن اوثق الناس ان يوثق الناس في هشام ابن عروة عن عن هشام عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وليس فيه ذكر عائشة وهذا وقت محفوظ -

00:37:05

ما جايب صوت المريظ نقف على باب ما جاء في صلاة المريظ احسن الله اليك شيخنا جامع الكتب التسعة يحكم على الاحاديث الايش؟ للباي اه وده صحيح. كيف يا شيخ هذا في الاسلام ظاهر الاسناد الضعف يعني يعني غريبة صح يعني هذا ظاهره يعني ظاهر الاسناد - 00:37:25

آّ ضعيف بسبب وجود آّ آّ عمر يعني يعني مو بعله الاسم يعتبر ثقة لكن متى يضعف اذا كان متألم اذا صار عند الالباني قلت خلاص البال عنده قاعدة المدرس. اذا صرح؟ اذا صرح مطلق فهو من صحيفة عنده اشكال. واضح؟ بس هنا صرخت. هنا صرخ قال حتى تذكروها في بعض قال - 00:38:05

لكن المذنب هو يقول يسكت حتى ثم يسكت. ولذلك يقول هنا يقول اتى المسلم كان رجلاً صائماً ولم غير التدليس. واما فلا ولم اقبله حتى يقول حدثنا كل ذلك. مع انك يقول حدثنا وايش؟ يوسف. ويسكت. فيهل السابع ايش؟ انه سمعه - 00:38:25
وكان مع تدليس من انبل الناس. ان كان رجل عاقل وصاحب يعني بدل ان يدفع في هذا العلم مئتين الف. يطلب العلم وبدها احمد. لكن كان يجلس ابليساً شديداً. يبقى عند العلة الاخرى علة الارسال. حتى ما احد يرى ان الانسان ما يرويه - 00:38:45
لماذا؟ لانها ثقة وزيادته مقبولة مطلقاً. واضح ايه التسوية هذي هذا يتهم بعده يتهم به بعضهم وهو صحيح ما له مثال الا اللي يريد مسلم في اه مسلم بقية الوليد في حديث واحد فقط اسقط ابو فروة - 00:39:05

وجعله من طريق وابهم شيخه شيخ ابو فواش ابهمه حتى ما يعرف ورواه قال حدثنا العدوي نعبد الله فاسقط من اسقط اسحاق من ذروة ولم يسمى عبيد الله لماذا؟ لانه - 00:39:35

سماه عرف الحيثان طريق من؟ عن طريق اسحاق. معروف الحديث عن طريق اسحاق عبيد الله. فاسقط اسحاق و ادهم عبيد الله قال حدثنا ابو عبد الله العدوي فقال ابو حاتم - 00:39:55

قدم قلب حاتم قال ابو عبدالله بيت الله وانما ابهله حتى لا يعرف انت سمعت واحد بيقول من هو ابو عبد الله تنسى اللي قبله ما تدري اظهر لك هذا حتى تنشغل فيه عن الذي قبله هذا يسمى التسمية للتسمية وين يأتي - 00:40:15
الى حديث يرويه عن ضعيف. واضح؟ فيسقط الضعيف ويروي يعني في تدليس عن تدليس يتزين له صور قد يكون تفرز في اشياخه في اشياخه وقد يكون تدليس في اشياخ اشياخي لكن عند الحقيقة او عند يعني التحرير - 00:40:35
ليس له مثال الا هذا الحديث الواحد فقط. يعني من يتهم يد مسلم التسمية فيتهم ولذلك تجد الالباني شيخ الالباني اذا اذا المسلم شو اشتغلت فيه؟ يصرح فيه جميع طلقات السند. لانه يخشى ايش؟ انه ادخل اه اسقط - 00:40:55

رجل وجعل هذا عن هذا على اصطلاح على اصطلاح اهل الاصطلاح كيف تريد التسوية؟ يقول يأتي من الاسناد ويكون في الاسناد ضعيف فيسقط الضعيف ويجعل اهل الثقة للثقة مثلاً حدها الاوزاعي يقول حدث الاوزاعي - 00:41:15

فيكون لك مثلاً رجل ضعيف. فيسقط ضعيف يقول الذهني. واضح؟ عند النطق ما في اشكال حدث مصرف بالتحديد وصدق حدثنا لكن ما اسقط شيخه اسقط شيخه والاوزاعي سمع من هذا الشيخ وسمع من شيخه الذي بعده - 00:41:35

واضح؟ فاسقط هذا حتى حتى في كأنه ايش؟ كأنه سواه لك. ثم التسوية كأنه يزوج حي يجمع لك حتى لا لكن مثل ما ذكرت لا تجد له مثال الاحاديث نريد نريد فقير - 00:41:55

فقط له المثال هذا اللي ذكرناه في اسقاط زكريا في اسقاط اسحاق بن فروة الذي يرويه عن نبي الله ابن بيت الله ابن عمر ابن عمر

عن لاهية ابن عمر - 00:42:15

وفي حديث ذكر اهل العلم في باب الاصطلاح. حديث من اصابه قيء ضعيف. مرسل وعلة اسماعيل ابن عياش رويتي عن اهل الحجاز

منكرة - 00:42:25